

قانون رقم ١٥

يرمي الى فتح اعتماد إضافي بقيمة

/١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية

في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥

لإعطاء مساهمة لصندوق تعاضد القضاة

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى:

أ - يُفتح اعتماد إضافي بقيمة /١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية (ألف وخمسمائة مليار ليرة لبنانية) يُضاف إلى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥ لصالح صندوق تعاضد القضاة للتعويض عن تدني قيمة الرواتب وتغطية المنح والتقديمات المطلوب منه تأمينها للقضاة وذلك لتغطية إنفاق العام ٢٠٢٥ وفقاً للتنسيب التالي:

الجزء ١ - الجزء الأول

الباب ٥ - وزارة العدل

الفصل ١ - الإدارة المركزية

الوظيفة ١٠٩١ - حماية اجتماعية غير مصنفة

البند ١٥ - منافع اجتماعية

الفقرة ٦ - اشتراكات ومساهمات الدولة في صناديق التعاضد

النبرة ٣ - اشتراكات ومساهمات الدولة في صندوق تعاضد القضاة /١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية للتعويض عن تدني قيمة الرواتب وتغطية

المنح والتقديمات المطلوب منه تأمينها للقضاة

فقط ألف وخمسمائة مليار ليرة لبنانية

ب - لا يجوز إستعمال الإعتماد المفتوح بموجب هذا القانون سوى للغاية المنصوص عليها في الفقرة «أ» أعلاه.

ج - يخضع الإنفاق من المبلغ المخصص في هذا القانون للقواعد والأصول القانونية لاسيما تلك المنصوص عليها في قانون المحاسبة العمومية وقانون تنظيم ديوان المحاسبة.

د - تُدَوّن الإعتمادات المعقودة والمُصَفّاة والمصروفة والمدفوعة والمدوّرة من أصل المبلغ المخصص بموجب هذا القانون في قطع حساب الموازنة العامة وحسابات المهمة للعام ٢٠٢٥ .

هـ - يُعطى الإعتماد المفتوح أعلاه من الواردات العادية.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره بالجريدة الرسمية.

بعدد في ١١ تموز ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

الأسباب الموجبة

نتيجة الأزمة الاقتصادية والتفدية التي حدثت في لبنان منذ العام ٢٠١٩ والتي أدت إلى تدني قيمة النقد الوطني، أصبحت التقديرات والرواتب المخصصة للقضاة غير مؤاتية لمواجهة الأعباء الاجتماعية، الأمر الذي أثر سلباً على سير مرفق العدالة نتيجة حالات الاستقالة والاعتكاف الذي حدث طيلة هذه الفترة.

وبما أن الحكومة كانت تؤمن بعض التقديرات لصندوق تعاضد القضاة عبر سلف خزينة لتأمين المنح والمساعدات المرضية والمدرسية والاجتماعية والمعيشية المختلفة، والتي بقيت بالرغم من ذلك دون الحد الأدنى المطلوب.

وبما أن تعديل سلسلة رتب ورواتب القضاة يستدعي الدرس المعمق، وهو يستغرق وقتاً طويلاً لا يستطيع خلالها الصندوق تأمين النفقات الاجتماعية والمعيشية المطلوبة منه دون رصد الاعتمادات اللازمة في الموازنة العامة وتحويلها له عبر مساهمات وفق الأصول.

وبما أن الحكومة قررت وقف سلفات الخزينة كونها تعارض مبادئ الشمول والشفافية في إدارة المال العام. وبما أنه يقتضي تأمين الاعتمادات الضرورية عبر مساهمات ترصد لصندوق تعاضد القضاة لتمكينه من القيام بمهامه، وبالتالي استمرارية سير مرفق العدالة. لهذه الأسباب

جرى وضع مشروع القانون المرفق، والحكومة، إذ تتقدم به من المجلس النيابي الكريم، لترجوا مناقشته وإقراره.